

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٠ لسنة ٢٠١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى حكم مجلس التأديب الأعلى بجلسته المنعقدة في ٢٩/٩/٢٠١٤

في الطعن رقم ١٤ لسنة ٢٠١٤ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يُحال السيد المستشار/ أيمن أحمد الورداني فرج الصاوي - الرئيس بمحكمة استئناف القاهرة

إلى المعاش .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٨ ربيع الآخر سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٧ فبراير سنة ٢٠١٥ م) .

عبد الفتاح السيسي